

وزارة المالية

قرار رقم ١٦١٥ لسنة ٢٠٠٠

بإعادة تقدير الإيجار السنوى لبعض الأراضى الزراعية

وزير المالية

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٥ الخاص بتقدير إيجار الأراضى الزراعية لاتخاذها أساساً لتعديل ضرائب الأطيان ؛
وعلى المادة الخامسة من القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ الخاص بضريبة الأطيان ؛
وبناء على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٣٧ لسنة ١٩٦٩ بتفويض وزير المالية فى إصدار القرارات اللازمة لإعادة تقدير إيجار الأراضى الواقعة فى منطقة أعمال ذات منفعة عامة ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعاد تقدير الإيجار السنوى للأراضى الزراعية الواقعة بالجهات المثبتة بالكشوف والخرائط المساحية المرفقة طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٣٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

تسرى الضريبة المعدلة اعتباراً من أول يناير سنة ٢٠٠٠ .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ١٤ / ١١ / ٢٠٠٠

وزير المالية

دكتور / مدحت حسنين

محافظة البحيرة

منطقة استكمال سيدى غازى + منطقة البابلى الثانية

مركز كفر الدوار : العرقوب .

مركز دمنهور : زرقون .

مركز المحمودية : أريمون - كفر نكلا - عزب بسنتواى .

محافظة المنيا

منطقة كيب الخامسة (ب)

مركز دير مواس : دير مواس - منشأة خزام - منشأة سمهان - عزب تل بنى عمران .

مركز ملوى : ملوى - المعصرة - الشيخ حسين .

محافظة كفر الشيخ

منطقة الدرملى الاولى

مركز الحامول : البنا وعزبها .

مركز الرياض : العباسية .

محافظة الدقهلية

منطقة الحاج والشركة والجينة

مركز دكرنس : الربيعة - حمادة - المحمودية - منشأة عبد الرحمن .

مركز منية النصر : الجينة .

مركز المنزلة : العامرة .